

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البيعة لخليفة المسلمين

04

مجد النادي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعه وسار على دربه، واهتدى بهديه، واستن بسنته، ودعا بدعوته واقتفى أثره إلى يوم الدين، واجعلنا معهم واحثرنا في زمرتهم، برحمتك يا أرحم الراحمين.

اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلا ، وأنت إذا شئت جعلت الحزن سهلا . اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم.

ربِّ اشرح لي صدري، ويسِّر لي أمري، واحلل عقدة من لساني، يفقهوا قولي.

أحبتنا الكرام: مستمعي إذاعة المكتب الإعلامي لحزب التحرير، أحييكم بتحية الإسلام، فالسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته وبعد:

كنا قد تحدثنا في الحلقة السابقة أنه بعد وفاة النبي ﷺ أظلمت الدنيا في عُيون الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ خاصة مع تراحم الفروض عليهم ومع ذلك أحسنوا التَّصَرُّفَ، وأول ما انشغلوا به هو تنصيب خليفة لِرَسُولِ اللهِ يَخْلُفُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي رِئَاسَةِ الدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ.

انشغلوا بمُبايَعَةِ الخليفةِ لأنَّه الفرضُ الأهمُّ في إجماعهم بين تلك الفروض كُلِّهَا .

وفي هذه الحلقة سنبين كيف انتقلت الخلافة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه بعد وفاة النبي ﷺ.

فَعَلَى إِثْرِ وَفَاةِ الرَّسُولِ ﷺ اجتمع نفرٌ كبيرٌ من الأنصارِ في سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ لِيُبَايِعُوا سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ .

عَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ بِالْأَمْرِ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو
عُبَيْدَةَ عَامِرُ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

لَمْ يُسَارِعِ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَحْتَجِرَ الْخِلَافَةَ لِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا سَارَعَ
لِيَكْفِيَ الْفِتْنَةَ وَلِيَكْبَحَ جَمَاحَ الطَّائِفِيَّةِ حَيْثُ وَقَفَ مَنْ يَقُولُ: يَا لَأَنْصَارِ!
وَمَنْ يَقُولُ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ!

لَقَدْ سَلَكَ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الطَّرِيقَ الْأَمْتَلِ
لِاخْتِيَارِ الْخَلِيفَةِ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْلَأَ الْفَرَاغَ الَّذِي كَانَ يَمْلُؤُهُ الرَّسُولُ ﷺ.
وَاجَهَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمْعَ الْمُحْتَشِدَ فِي أَنَاةٍ. كَانَتْ كَلِمَاتُ الْقَوْمِ
تَتَطَايَرُ كَالرِّصَاصِ الطَّائِشِ. كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُحَرِّضُونَ الْأَنْصَارَ عَلَى
التَّشَبُّثِ بِالْخِلَافَةِ بِأَسْلُوبٍ جَادٍ وَلا هِبٍ، وَكَانَ هُنَاكَ مُهَاجِرُونَ يَرْفَعُونَ
أَصْوَاتَهُمُ الزَّاجِرَةَ ضِدَّ رَغْبَةِ ذَلِكَ النَّفَرِ مِنَ الْأَنْصَارِ. لَقَدْ فَتَقَدَّ النَّاسُ أَكْثَرَ
صَوَابَهُمْ بِمَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَدَارُوا خَوَاطِرَهُمْ حَوْلَ مَوْضُوعِ الْخِلَافَةِ وَهُمْ
فِي جَوْ الْكَارِثَةِ لَا يَزَالُونَ اضْطَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الْأُمُورُ وَاتَّسَعَ نِطَاقُ الْبَلْبَلَةِ
وَالْاهْتِيَاجِ، فَعَلَّتِ الْأَصْوَاتُ وَاخْتَلَطَ الْكَلَامُ.

صَحِيحٌ أَنَّ الصِّدِّيقَ سَيُؤْتِرُ الْمُهَاجِرِينَ بِالْخِلَافَةِ، وَلَكِنْ لَيْسَ
لَأَنَّهُمْ مُهَاجِرُونَ أَوْ قَرَشِيُونَ بَلْ لِأَنَّ الْهَجْرَةَ أَعْطَتْهُمْ قِصَبَ السَّبْقِ فِي
الْإِسْلَامِ، فَالْهَجْرَةُ كَانَتْ نِهَآيَةَ لِمَرْحَلَةِ الْعُسْرَةِ الَّتِي سَلِطَ عَلَيْهِمْ فِيهَا كُلُّ
بَأْسٍ قَرِيشٍ لِيُفْتَنُوا عَنْ دِينِهِمْ فَمَا اذْدَادُوا إِلَّا إِيمَانًا وَثَبَاتًا، وَهَذَا هُوَ الْمِيزَانُ
الَّذِي يَزِنُ الصِّدِّيقُ بِهِ النَّاسَ. وَقَدْ اسْتَنْبَطَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِذْ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى:

{وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا
ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} {التوبة 100}

ثُمَّ سَيُؤْتِرُ الْمُهَاجِرِينَ بِالْخِلَافَةِ، أَيْضًا لِأَنَّ النَّفَرَ الَّذِينَ طَلَبُوا
الْخِلَافَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ حَرَّضُوا عَلَى أَمْرِ جَرَتْ سُنَّةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يُمْكِنُ مِنْهُ مَنْ يَطْلُبُهُ أَوْ مَنْ يَحْرِصُ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ أَحَبَّ النَّاسِ
إِلَيْهِ وَهُوَ الْوَلَايَةُ.

وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيَذْكَرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي ذَهَبَ فِيهِ الْعَبَّاسُ عَمَّ
النَّبِيِّ يَسْأَلُهُ أَنْ يُؤَلِّيَهُ وَلايَةً، فَأَجَابَهُ ﷺ قَائِلًا: «إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلِّيُ هَذَا الْأَمْرَ أَحَدًا
يَسْأَلُهُ أَوْ أَحَدًا يَحْرِصُ عَلَيْهِ». ذَلِكَ لِأَنَّ مَسْئُولِيَّةَ الْحُكْمِ غَرْمٌ لَا غَنْمٌ،

وَتَضْحِيَّةٌ لَا تَزْكِيَّةٌ، وَتَكْلِيْفٌ لَا تَشْرِيْفٌ، فَإِذَا حَرَصَ عَلَيْهَا أَحَدٌ فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُقَدِّرُ الْمَسْئُوْلِيَّةَ الَّتِي تَنْتَظِرُهَا عِنْدَهَا.

كَانَ خَطِيْبُ الْأَنْصَارِ قَائِمًا يَتَكَلَّمُ، فَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ:

{أَمَّا بَعْدُ: فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكُتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعَشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ قَدِمُوا عَلَيْنَا، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَسْتَأْثِرُوا بِالْأَمْرِ عَلَيْنَا!}

هَمَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَتَكَلَّمَ فِي الْحَشْدِ الثَّائِرِ، وَلَكِنْ أَبَا بَكْرٍ أَوْمَأَ إِلَيْهِ بِيَدَيْهِ وَاسْتَأْذَنَهُ فِي أَنْ يَبْدَأَ هُوَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: {يَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّكُمْ لَا تَذَكُرُونَ فَضْلًا إِلَّا وَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، فَأَنْتُمْ أَنْصَارُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَكُتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَلَنْ يُعْرِفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا}.

هَكَذَا بَدَأَ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَهُ، ثُمَّ رَاحَ الْحَدِيثَ يَنْسَابُ مِنْ قَلْبِهِ، وَمَضَى يُدْلِي بِرَأْيِهِ فِيمَنْ يُرْسِخُ لِلْخِلَافَةِ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: {قَدْ رَضِيْتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، الرَّجُلَ الَّذِي أَعَزَّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ عَامِرَ بْنَ الْجَرَّاحِ الَّذِي وَصَفَهُ الرَّسُولُ ﷺ بِأَنَّهُ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ}.

وَاقْتَرَبَ مِنْهُمَا أَبُو بَكْرٍ وَتَوَسَّطَهُمَا وَرَفَعَ ذِرَاعَيْهِمَا بِكَلْتِي يَدَيْهِ وَقَالَ لِلنَّاسِ: {لَقَدْ رَضِيْتُ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: عُمَرَ وَأَبِي عُبَيْدَةَ}.

وَارْتَعَدَتْ يَدُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَأَنَّمَا سَقَطَتْ عَلَيْهَا جَمْرَةٌ مُلْتَهَبَةٌ، وَغَضَّ أَبُو عُبَيْدَةَ عَيْنَيْهِ الْبَاكِيتَيْنِ فِي حَيَاءٍ شَدِيدٍ، وَصَاحَ عُمَرُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: {وَاللَّهِ لَأَنْ أَقْدَمَ فَيُضْرَبَ عُنُقِي - فِي غَيْرِ إِثْمٍ - أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوْمَرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ}.

فَتَحَدَّثَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ قَوْلًا حَسِبُهُ فَتْحًا جَدِيدًا، وَحَلًّا حَاسِمًا لِلْمُشْكَلَةِ، قَالَ: {مَنَا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ!} فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

{هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، لَا يَجْتَمِعُ سَيْفَانِ فِي غِمْدٍ وَاحِدٍ!} فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: {إِذَا لَنُعِيدَنَّهَا جَزَعَةً!} فَرَدَّ عَلَيْهِ عُمَرُ: {إِذَا نَقَتْنَاكَ بِسَيْفِكَ}.

ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو عُبَيْدَةَ فَقَالَ: {يَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ: كُنْتُمْ أَوَّلَ مَنْ أَوْى وَنَصَرَ، فَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ مَنْ نَكَثَ وَعَدَرَ}.

فَهَدَأَتْ سُورَةَ الْغَضَبِ عِنْدَ الْأَنْصَارِ. وَهُنَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: {ابْسُطْ يَدَكَ نُبَايِعُ لَكَ}.

وَلَكِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَلَصَ مِنْهَا نَجِيئًا، إِذْ قَالَ: {بَلْ إِيَّاكَ نُبَايِعُ، فَأَنْتَ أَفْضَلُ مِنِّي}.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: {أَنْتَ أَقْوَى مِنِّي يَا عُمَرُ}.
قَالَ عُمَرُ: {إِنَّ قُوَّتِي لَكَ مَعَ فَضْلِكَ، لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ فَوْقَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَنْتَ صَاحِبُ الْغَارِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَثَانِي اثْنَيْنِ. وَأَمْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اشْتَكَى فَصَلَّيْتَ بِالنَّاسِ، فَأَنْتَ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ}.

فَكَانَ جَلَالُ هَذَا الْمَشْهَدِ أْبْلَغَ مِنْ كُلِّ مَقَالٍ. فَمَا كَادَ عُمَرُ يُلْقِي كَلِمَتَهُ هَذِهِ وَيَتَقَدَّمُ بِأَسِطًا يَمِينَهُ مُبَايِعًا أَبَا بَكْرٍ حَتَّى ازْدَحَمَ الْأَنْصَارُ، وَوَثَبَ الْجَمْعُ مِنْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةَ يَبْتَدِرُونَ الْبَيْعَةَ، وَكَأَنَّهَا دَعَاهُمْ مِنَ السَّمَاءِ دَاعٍ، فَكَانَتْ بَيْعَةُ الْإِنْعِقَادِ لِأَبِي بَكْرٍ بِالْخِلَافَةِ، فَصَارَ بِهَذِهِ الْبَيْعَةِ خَلِيفَةً لِلْمُسْلِمِينَ.

ثُمَّ كَانَ الْغَدُ، فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَتَكَلَّمَ عُمَرُ بَيْنَ يَدَيْهِ يَقُولُ لِلنَّاسِ:

{إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَمَعَ أَمْرَكُمْ عَلَى خَيْرِكُمْ. صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَثَانِي اثْنَيْنِ. إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ، وَأَوْلَى النَّاسِ بِأُمُورِكُمْ، فَاقْبَلُوا فَبَايَعُوا}.

فَكَانَتْ الْبَيْعَةُ الْعَامَّةُ أَيَّ بَيْعَةِ الطَّاعَةِ، وَغَرَبَتْ شَمْسُ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَغَرَبَتْ مَعَهَا كُلُّ الْخِلَافَاتِ.

إِخْوَةُ الْإِيمَانِ: نَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ فِي هَذِهِ الْحَلْقَةِ عَلَى أَنْ نَتَابِعَ مَعَكُمْ فِي الْحَلْقَةِ الْقَادِمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ عَنْ مَبَايِعَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ بِالْخِلَافَةِ حَتَّى نَهَايَةَ عَهْدِهِ بِهَا، وَإِلَى ذَلِكَ الْحِينِ أَسْتُودِعُكُمْ اللَّهَ، أَسْتُودِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَإِيمَانَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ،

وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.